كهانة بالفتح صار كاهنا **برى** البرء لغة السلامة مما
بري منه قال الجوهري ابرأته مما عليه وبرأته تبرئة وتبرأت
من كذا وانا بريء منه وخلاء منه لا يثنى ولا يجمع لانه مصدر في
الاصل كسمع سماعا فاذا قلت انا منه بريء وخلا منه ثنيت
وجمعت وانثت انتهى **وفي** الاصطلاح قال الناظم هو جز
المعاقبة مهما فقدت منه ولكاف انه يجوز ان تزى فيه فقوله
جز المعاقبة اي الصالح لها بالقوة لا الذي حلت فيه بالفعل والا
تناقض مع قوله مهما فقدت ومع قوله يجوز ان تزى فيه فانها
لو حصلت ما صح ان يقال جاز ان تزى بالجواز الاخص والاضافة
بادنى ملابسة **وحده** ابن برى بانه ما سلم من
المعاقبة وسياتي حكم حد الشريف له وسمي بريا لسلامته
من تغيير المعاقبة لما قبله او لما بعده او لهما معا فقد برى
تفقد تقدم قال الجوهري فقدت الشي افقده فقدا
وفقدانا وكذلك الافتقاد وتفقدته طلبته عند غيبته ٥
والفاقد المراة تفقد ولدها او زوجها وظبية فاقد وتفاقدوا
فقد بعضهم بعضا انتهى **تزى** الظاهر انها علمية اي تعلم لان
لان المعاقبة انما تدرك بحاسة السمع ويجوز على بعد ان تكون
بصرية باعتبار رؤية الخط الدال على جزها والله تعالى اعلم
التركيب يقول اذا اجتمع السببان والمراد بهما
الخفيفان على ما دلت حدود المعاقبة وامثلتها في جز
او جزين متجاورين مثله صفيرو الحاد اذ النجا اي السلامة من
التغيير ثابت لهما جوازا وحتما للفرد اي السبب الواحد مع
تلبس الاخر بالتغيير فهذا الاجتماع بهذا القيد يسمى معاقبة

وظهر

وظهر من هذا التفسير ان حتما انما هو قيد في نجاة الواحد
خاصة وهو ظاهر وظاهر كلام الشريف وغيره ان قيد حتما
راجع لسلامتهما او سلامة الفرد وجعل غيره تردد وجوب
السلامة بينهما وبين احدهما مانعة خلو واطال هنا
في بيان استلزام كل من مانعة الخلو ومانعة الجمع صاحبتها
مما لا حاجة الى ذكره هنا والذي يضعف رجوع قيد الوجوب
لهما معا ان هذا الوجوب ظاهره كالوجوب الذاتي الذي
لا يتخلف فلو اتصف به السببان جميعا يوما ما لما وجدا الا
كذلك لان ما بالذات لا يتخلف كما ان الواحد منهما لا بعينه
لما كانت السلامة كالواجب الذاتي له في هذا الباب
لم يوجد الا كذلك ومنع الخلو بينهما ليس بالوجوب كما ظن بل
بالجواز في مجموعهما وبالوجوب في احدهما اي لا يخلو الامر من
سلامتهما معا او وجوب سلامة احدهما اذ لا اقل من ذلك
ولا يلزم من وقوعهما سالمين كون ذلك واجبا لهما والا لما تخلف
وقوله للاول البيت الظاهر ان موصوف الاول هو السبب
والاول وما بعده بدل من لهما بدل مفصل من مجمل ولذا اعاد
الجار نحو للذين استضعفوا لمن امن منهم اي اذا تحتم النجا
للسبب الاول من السببين المجتمعين لحذف ساكن الثاني سميت
المعاقبة صدرا واذا تحتم للثاني لحذف ساكن الاول
قيل لهما عجز واذا تحتم للاول وللثاني لحصول التغيير في
سببي جز متوسط بين جزين قيل لهما الطرفان وقد تقدمت
الامثلة وسبك الكلام اسم صدر وعجز واسم طرفين
قيل اي قال اهل هذا الفن انما اسماءات لسلامة الاول

Copyright © King Saud University